

قانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٩٩

بربط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة دمياط

للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة دمياط للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٢٦٣١٠٠ جنيه (فقط وقده مليونان وستمائة وواحد وثلاثون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ١٧٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون وسبعمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالى :
- أجور بمبلغ ٩٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٦٨٧٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ١٧٧٧٠٠٠ جنيه (فقط وقده مليون وسبعمائة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٨٥٤٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانمائة وأربعة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالى :
- استخدامات استثمارية بمبلغ ٤٥٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٠٠٠٤ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ بـ ٨٥٤٠٠ جنيه فقط وقدره ثمانمائة وأربعة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٠٤٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٤٥٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم المؤسسة براعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٩ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م) .

حسني مبارك

١٠٠٠/٩٩ العدد المالي للسنة المالية ١٩٩٩/٦٦

بيان المالي للسنة المالية ١٩٩٩/٦٦